

شرح فتح المعين للعلامة الفقيه المليباري - 51

ليب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام الايمان الاكملان على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى اله واصحابه الطيبين الطاهرين. اما بعد فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح وان يفقهنا في الدين وان -

[00:00:00](#)

فتح لنا فتوح العارفين وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال. اللهم امين. فكنت طلبت منكم ان تكتبوا عشرين سنة مما لم يذكره المصنف بالكتابة. استاذ نور من كتب ايضا كتب اين الوراق؟ موجود. في الكتاب في الكتاب. جميل. اذا - [00:00:30](#)

لهذا وترسل وان شاء الله انا سأنظر في البيت هذا وهذا ان شاء الله جزاكم الله خيرا. اذا لكما هديتان فقط اثنتين. اذا لكما هديتان في الاسبوع القادم يوم الاحد - [00:01:00](#)

طيب وصلنا الى قومه رحمه الله تعالى وتيانا تكلمنا على صح؟ قال المصنف العلامة الفقيه المنديباري رحمه الله تعالى رحمة واسعة. قال ويسن البداءة بغسل اعلى وجهه واطراف يديه ورجليه - [00:01:20](#)

وان صب عليه غيره قالوا يسن البداءة بغسل اعلى وجهه الواجب ان يغسل الوجه. سواء بدأ من اسفل الوجه او بدأ من يمين الوجه. او من او من اعلى الواجب ان يغسل الوجه - [00:01:57](#)

المستحب ان يبدأ غسل الوجه من اعلى لان موضع السجود اشرف. فيستحب ان يبدأ من اعلى. ولان انه يسهل نزول الماء بخلاف اسفل يصعب. واضح؟ قال ويسن البداءة بغسل اعلى - [00:02:20](#)

وجهه واطراف يديه ورجليه. في اليدين يسن ان يبدأ من الكفين فيغسل من الكفين الى المرفقين لماذا؟ مراعاة للفظ الاية قال الله سبحانه وتعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى - [00:02:44](#)

المرافق الى بمعنى الانتهاء من معاني الى الانتهاء اي ان الانتهاء الى المرافق. واذا كان الانتهاء للمرافق فالابتداء من اين من الكفين واضح ولذلك قال الفقهاء يسن البدء من الكفين - [00:03:20](#)

وفي القدمين من الاصابع الى الكعبين. لقوله سبحانه وتعالى وارجلكم الى الكعبين فقال لك هنا ويسن البداءة بغسله على وجهه واطراف يديه ورجليه واطراف يديه ورجليه وهنا مسألة يخطئ فيها البعض. بعض الناس اذا توضأ غسل كفيه في بداية الوضوء -

[00:03:45](#)

فاذا جعل غسل اليدين الذي هو فرض فانه لا يعيد غسل الكفين. ربما يعني اذا كان الماء يسقط من الحنفية اخذ الماء الى هنا مباشرة ويغسل هذا الباب. هذا الذي هنا لا يغسله مرة اخرى - [00:04:22](#)

مفتديا بما غسل به في اول الوضوء وهذا في الحقيقة لا يصح وضوءه لان ما غسل به في اول الوضوء هذا مستحب هذا سنة غسل يكفيني في اول وضوء مستحب - [00:04:41](#)

هذا الذي لا يغسل كفه لانه غسلها في اول الوضوء هذا وضوءه لا يصح فالغرض ان تغسل يديك من اطراف الاصابع الى المرفقين مع المرفقين معي بالفقيه حتى وان غسلت الكفين في البداية. واضح؟ قال هنا ويسن البداءة بغسل اعلى وجهه واطراف يديه -

[00:04:57](#)

وان صب عليه غيره. يعني هذا الحكم حتى وان كان غيرك يصب الماء يعني يريد ان يقول لك يريد ان يقول لك تبدأ بالاصابع بالكفين تبدأ بالكفين سواء كنت تأخذ الماء او كان شخص يصب عليك الماء في الحالتين - [00:05:26](#)

واضح ولا لا؟ يعني اذا كان عندك اناء هنا انت تأخذ الماء تبدأ بالصابع. اذا كان شخص يصب عليك الماء او مثل الحنفية الان واضح؟ ايضا تبدأ بالصابع اليدين تبدأ بالكفين. في الحالتين هذا هو المعتمد وهو - [00:05:52](#)

اقرره الامام النووي رحمه الله تعالى في المجموع بالروضة الامام النووي رحمه الله ذكر رأيا اخر في الروضة يقول اذا كنت تأخذ من الاناء فانك تبدأ بالكفين. لكن اذا كان هنالك من يصب عليك الماء فانك تبدأ بالمرفقين - [00:06:12](#)

واضح؟ اذا كان شخص يصب عليك الماء تبدأ بمرفقين الى الكفين. واضح؟ وتبدأ بالكعبين الى اصحاب الرجلين هذا ذكره في الروضة لكن الذي في المجموع وهو المعتمد انه في الحالتين سواء كنت تأخذ الماء او - [00:06:33](#)

طب علينا غيرك الماء في الحالتين تبتدأ في اليدين بالكفين. وتبتدأ في الرجلين بالصابع والى ذلك اشار صاحب الزيد رحمه الله تعالى فقال ويبتدي اليدين بالكفين وباصابع من الرجلين. قال - [00:06:53](#)

وان صب عليه غيره. اذا قوله وان صب عليه غيره اشارة الى رد ما ذكره الامام النووي في الروضة واضح؟ يعني يعني يشير الى ان القول معتمد ما في مجموع. وردي ما قاله الامام النووي رحمه الله تعالى في الروضة. ثم قال واخذ الماء الى - [00:07:11](#)

بكفيه معك اي يأخذ الماء للوجه بالكفين معا ليحصل تمام الغسل للوجه. قال رحمه الله تعالى واخذ الماء الى الوجه بكفيه معا ووضعه ما يختلف ومنه عن يمينه وما يصب منه عن يساره - [00:07:34](#)

انتبه معي اذا كان عنده اناء يغترف منه فقال لك طلع الاناء المتسع الذي ولد قراء طعه عن يمينه لانه اسهل اخذ الماء منه اسهل واضح؟ واذا كان عندك اناء تصب منه الماء كان يكون هذا الاناء ضيق المخرج مثل الابريق واضح - [00:07:58](#)

فانك تجعله على يسارك لانك ستصب بيسارك على يمينك وتتوضأ. واضح او لا؟ فقال ووضعه ما ما يغترف منه عن يمينه. لانه ايسر وما يصب عنه عن وما يصب منه عن مثاله لانه ايسر. ولذلك قال الناظم وعن يمينه اناء متسع. فان - [00:08:24](#)

ان يضيف عن يساره وضع وعن يمينه الاناء المتسع. فان يضر ضيق مثل الابريق او نحوه عن يساره وضع. قال رحمه الله تعالى وهذا بين افعال وضوء السبيل اي الموالة - [00:08:53](#)

الموالة مستحبة لكن الموالة مستحبة في حق من؟ في حق السبيل. واما في حق دائم الحدث ان الموالة واجبة. واجبة اي مع الشرعية. واضح؟ اذا نقول الموالة مستحبة في حق السبيل. الموالة بين ماذا وماذا؟ الموالة بمعنى المتابعة - [00:09:13](#)

قال لك الفقهاء الموالة بين ثلاثة امور بين ثلاثة امور. الامر الاول بين غسل اجزاء العضو الواحد. فاذا غسل مثلا اليد بين اجزائها فيغسلها كلها. والا يصح انه يغسل هذا الجزء. ثم بعد ان يجف هذا يغسل هذا ثم - [00:09:43](#)

هذا يغسل هذا يصح هذا. لكن المستحب ان يوالي بين اجزاء العضو الواحد. اذا هذه الموالة الاولى الموالة بين اجزاء العضو الواحد الموالة الثانية الموالة بين الغسلات الثلاث. فيغسل الغسلة الاولى. ثم الغسلة الثانية بنفس العضو - [00:10:08](#)

ثم الغسلة الثالثة بنفس العضو هذه الصورة الثانية مشوار الموالة الصورة الثالثة الموالة بين هذا العضو والذي بعده. فاذا اتم هذا العضو وال فغسل ما بعده فهمنا او لا؟ اذا الموالة كم لها ثلاث صور؟ ثلاث صور. السورة الاولى الموالة بين اجزاء العضو الواحد - [00:10:32](#)

والسورة الثانية الموالة بين الغسلات الثلاث للعضو الواحد والسورة الثالثة الموالة بين العضو والذي يليه فهمنا سورة الاولى الموالة بين اجزاء العضو الواحد والسورة الثانية الموالة بين الغسلات الثلاث للعضو الواحد - [00:10:59](#)

والصورة الثالثة الموالة بين العضو والذي يليه. فهمنا ثلاث سور للموالة الموالة مستحبة هذا هو القول الجديد في مذهب الشافعي والقوم القديم يقول ان الموالة واجبة القول القديم يقول ان الموالة واجبة وهو مذهب ما لك واحمد - [00:11:29](#)

اذا المذهب مالك ومذهب احمد والقول القديم للشافعي على ان الموالة حكمها واجبة واضح؟ والقول الجديد المعتمد للشافعي ان الموالة مستحبة ومستند جديد ان عبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنهما. كما في صحيح البخاري - [00:11:58](#)

انه توضحاً في السوق ولم يصل اليه ثم مشى فدعي الى جنازة في المسجد فذهب الى المسجد وقبل ان يدخل غسل رجله يعني كمل الوضوء. انظر هو توضحاً اين؟ في السوق - [00:12:28](#)

واكمل الوضوء عند المسجد غسل رجليه وصلى على الجنابة واضح والظن ان ابن عمر لا يفعل هذا الا بتوقيف الا بتوقيف. فدل هذا على ان الموالة ليست واجبة. هذا ما ذكر في - [00:12:50](#)

الدليل على ان الموالة ليست واجبة. قال هنا وولاء بين افعال وضوء السليم قوله الوضوء السليم اخرج وضوء دائم الحدث. فكما قلت لكم ان الموالة في دائم الحدث وكما مر معنا في احكام مستحاضة - [00:13:13](#)

فيما سبق ان الموالة في حق دائم الحدث شرط. لا بد منها. واضح؟ واجبة مع الشرعية والموالة قد تكون واجبة مع الشرقية كما في دائم الحدث. وقد تكون واجبة بلا شرعية - [00:13:31](#)

في حق من ضاق عليه وقت الصلاة في حق من ضاق عليه وقت الصلاة. اذا ضاق وقت الصلاة يجب عليه الموالة. ما في وقت التأخير سيخرج وقت الصلاة لكن اذا لم يوالي - [00:13:49](#)

ينقض وضوءه؟ لا يصح وضوءه مع الائم. واضح؟ فالموالة بالنسبة لمن ضاق عليه وقت الصلاة واجبة. لكن ليست شرطا والموالة بالنسبة لدائم الحدث واجبة وشرط. واضح او لا؟ قال لكم هنا وولاء بين افعال وضوء السليم - [00:14:04](#)

بان يشرع الان قل لي اي صورة من الصور الثلاث التي ذكرت لك ذكرها المصنف. قال وولاء بين افعال الوضوء السليم بان يشرع في تطهير كل عضو قبل جفاف ما قبله - [00:14:25](#)

اي سورة لقاء الصورة الاولى او الثانية او الثالثة. ها الثالثة. ذكر السورة الثالثة ولم يذكر السورة التي هي الموالة بين اجزاء العضو الواحد بين غسل اجزاء العضو الواحد ولم يذكر الصورة الثانية التي هي الموالة - [00:14:46](#)

بين الغسلات الثلاث للعضو الواحد قال وذلك للتابع وخروجا من خلاف من اوجبه من الذي اوجب الموالة ها؟ مالك واحمد وقديم الشافعي. قال وخروجا من خلاف من اوجبه اي من اوجب الولاية. او من اوجب الولاية - [00:15:08](#)

ابدا. قالوا وتجب لسلس ويجب اي ويجب الولاية لسلس. المقصود بدائم الحدث نقول يجب الولاية لسلس مع الشرقية يجب الولاية بسلس مع كونه ولا شر. اذا لم يوالي لا تصح طهارته. واما في حق من ضاق عليه وقت الصلاة فتجب الموالة - [00:15:30](#)

لكنها ليست لكنها ليست شرطا. واضح؟ ثم قال وتعهده عقب عقيد مؤخر القدم لقول النبي صلى الله عليه وسلم وقد رأى اصحابه يمسحون على اعقابهم قال ويل من اعقاب من النار - [00:15:53](#)

ويل للاعقاب من النار. قال وتعهده عقب وموقن ما معنى موك قالوا موقن مفرد وهو طرف العين الذي يلي الانف طرف العين الذي يلي الانف اي ثم تنزل الدموع هذا - [00:16:16](#)

هذا يسمى بو والجمع مآقي الجمع ماذا؟ مآخي ميم الف ممدودة قاف ياء مآقي جمع موت مآذن قال ان يتعهد الماء الموق لان احيانا اوساخ تكون في هذا المكان واضح فتمنع وصول الماء - [00:16:37](#)

فعليه ان يتعاهده اي ان يتعاهده المكان فيزيل الاوساخ حتى يصل الماء الى هذا المكان. واضح؟ قال وموقن وهو طرف العين الذي يلي الانف ولحام ولحار وهو الطرف الاخر - [00:17:02](#)

وهو الطرف الاخر بسبب وهو الطرف الاخر. ما معنى وهو الطرف الاخر هنا ها هذا يسمى لحاء واطنه بفتح اللام لحاظ هكذا عنكم لحاظ هذا المفرد والجمع لحاف بالكسر وايضا يقال جمع الحافظ. تمام. هناك ابيات - [00:17:31](#)

العلامة محمد الامين الشنقيطي تحفظونها عندما الامام الشنقيطي العلامة الشنقيطي صاحب التفسير صاحب اضواء البيان عندما طلب منه الناصحون ان يتزوج حاول تزود سن الشباب يمضي وانت في طلب العلم. تزوج فقال في ابيات - [00:18:02](#)

دعاني الناصحون الى نكاح. دعاني الناصحون الى نكاح غدا تتزوجك بظلم لاهي دعاني الناصحون الى نكاح غداة تزوجت في ظلم لاح فقالوا لي تزوجت ذات ذل خلوب اللحظ جائزة الوشام - [00:18:27](#)

تبسموا عن نوشرة رقاق تمج الراحة بالماء القراحم كان بحاضها رشقات نبل تنزيق القلب الام الجراح واضح؟ ولا عجب اذا كانت لحاض لبيضاء المحاجر كالرماح فكم قتلتك ميا لا بلاص ضعيفات الجفون بلا سلاح - [00:18:53](#)

يقول النساء الضعيفات كم قتلتنني فارس كميا ما معنى كميا؟ كمي الذي يلبس لباس الحرب يلبس الحديد في الامام والخلف في

المعركة لا يموت لكن اذا رأى المرأة ذات اللحاض البيضاء - 00:19:22

يسقط واضح؟ فكم قتلت كميا ذا لحاض ضعيفات الجفون بلا سلاح تقتله بلا سلاح واضح قال دعاني الناصحون الى الكائن فقلت لهم

ها فقلت لهم دعوني يعني هم هم طلبوا منه ان يتزوج - 00:19:44

قال فقلت لهم دعوني فقلت لهم دعوني ان قلبي من العين الصراح اليوم صاحي ولي شغل بابكار عذاري. كان

وجوهها او الصباح انا مشغول بالعلم ومشغول بالمسائل - 00:20:09

ومشغول بالكتب فقلت لهم دعوني ان قلبي من الغي الصراح اليوم صاحي ولي شغل بابكار عذاري كأن كان وجوه كان وجوهها كان

وجوهها ضوء الصباح ابيت مفكرا فيها فتضحى لفهم القدم - 00:20:31

حافضة الجلالة اظل طول الليل افكر فيها فتصبح في الصباح وقد صارت حافضة الجناح لفهمي افهمها ابحت حريمها جبرا

عليها وما كان وما كان الحريم بن استباح. اي انني - 00:20:56

ابحت محارمها اي محارم المسائل جبرا عليها. وما كان الحريم بمستباح لولا اجتهادي في طلب العلم. على كل حال جميلة جدا في

ترجمة العلامة محمد امام امين الشنقيطي رحمه الله. الشاهد منها - 00:21:17

كأن لحاضها رشقات نبلة تذيب القلب الام الجراح. اللحاظ طرف العين المقابل للموق او للآم. تمام؟ قال لكم هنا وهو الطرف الاخر

بسببتي القيمة ايش معنى بسببتي القيمة يعني بشقي السبابتين يعني هذا المكان ينظف ويوصل الماء بشقي - 00:21:35

سبابتين ها هكذا واضح؟ حتى يصل الماء الى هنا هذا المقصود بسبابتين شقيهما اي بشقي سبابتين تقدير الكلام قال رحمه الله

ومحل ندب تعهدهما اي متى يكون تعهد المآقي واللحاظ مندوبا؟ قال ومحل نذر تعهدهما اذا لم يكن فيهما رمس - 00:22:09

قر مصر مثل القدر وزنا ومعنى الذي يكون في العين. واضح؟ قال اذا لم يكن فيهما رمس يمنع وصول ما الا محله. اما اذا كان يوجد

قدر يوجد رمس فهذا يجب ازالته. حتى يصل الماء. قال والا ما معنى - 00:22:43

اي وان وجد الرمس فتعهدهما واجب فما في المجموع فما في مجموع. ثم قال رحمه الله تعالى ولا يسن غسل باطن العين ولا يسن

غسل باطن العين بل قال بعضهم يكره للضرر - 00:23:05

لماذا يكره للضرر ولذلك روي ان عبد الله ابن عمر رضي الله عنه كان يغسل باطن عينيه وانه في اخر حياته اصيب بالعمى فندم على

على ما كان يفعل. من غسل باطن عينك - 00:23:29

وهنا يقول يكره للضرر. قال الفقهاء اذا كان الضرر متوهما متوهما فهذا مكروه واما اذا كان الضرر متيقنا او مظنونا فهذا حرام اذا ظن

الظرف او تيقن الضرر فهذا حرام - 00:23:49

واما اذا كان الضار متوهما فهذا مطلوب. قال هنا وانما يغسل اذا تنجس لغلا بامر النجاسة. يعني اذا كان العين فيها نجاسة مثل

دم مثلا فهذا يدسن لان امر النجاسة اغلط - 00:24:09

او النجاسة اغلق. واضح؟ ولذلك الانف والفم لا يجب غسلهما في الوضوء والغسل لا يجب عليك ان تستنشق في الوضوء ولا ان

تتمضمض. لكن اذا كان في الانف نجاسة او كان في الفم نجاسة فغسلهما وعشيا - 00:24:29

هذا الفرق لان باب النجاسات اشهد اغلط من باب رفع الحدث. واضح؟ قال هناك واستقبال القبلة في كل وضوءه اي ويستحب ان

يستقبل القبلة في جميع وضوءه. لانها اشرف الجهاد - 00:24:49

بانها اشرف الجهة. قالوا واستقبال القبلة في كل وضوءه. ولذلك جاء في الحديث خير المجالس ما استقبلت فيه القبلة خیرت فيه

القبلة. قال وهذه السنة السابعة عشرة. قال وترك تكلم - 00:25:13

في اثناء وضوءه بلا حاجة بغير ذكر وترك تكلمه اي يستحب ترك الكلام يستحب ان يترك الكلام في اثناء الوضوء وفي الحقيقة لم يأتي

لم يأتي ما فيه نهي عن الكلام في اثناء الوضوء. وانما - 00:25:34

ذكر هذا العلماء رحمهم الله تعالى بان الانسان في حال الوضوء متلبس بعبادة. واللائق بالانسان المسلم في وقت العبادة الا يتكلم الا

لحاجة او بذكر. ولذلك قال لك المصنف رحمه الله بلا حاجة. اما لو احتاج الى الكلام كان - 00:25:58

مثلا رأى شخص يسيء بالوضوء فعلمه افعل كذا افعل كذا او رأى منكرا فاراد ان يبين ان هذا منكر فهذا حاجة او تكلم بذكر ذكر الله سبحانه وتعالى على الوضوء. واضح؟ فهذا مما يستثنى. قال هنا وترك تكلم في اثناء وضوءه بلا - [00:26:21](#)

حاجة بغير ذكر. قال ولا يكره سلام عليه اي ولا يكره السلام على المتوضئ. فلو مرتت بشخص يتوضأ لا يكره ان تبدأه بالسلام. تقول له السلام عليكم ولا يكره له ان يرد السلام. ولذلك قال ولا يكره سلام عليه. ولا منه ولا رده - [00:26:49](#)

لا يكره ان تبدأه بالسلام ولا يكره ان يبدأ هو بالسلام ولا يكره ان يرد هو السلام. واضح؟ ثم قال وترك تنشيف بلا عذر للتابع اي ومن سرع الوضوء ان يترك التنشيف - [00:27:15](#)

بلا عذر قال للتابع للتابع يشير الى حديث ميمونة رضي الله عنها في الصحيحين انها جاءت بفرقة الى النبي صلى الله عليه وسلم فردها ولان الاصل في الانسان المسلم ان يحافظ على اثار العبادة. وهذا الماء الباقي على - [00:27:36](#)

اعظم من اثار العبادة واضح؟ ولذلك قال العلماء رحمهم الله تعالى قالوا من السنن ان يترك التنشيف ان يترك التجفيف للاعضاء الا اذا كان هنالك عذر مثل ان يكون الجو باردا - [00:28:03](#)

واذا لم ينشف الاعضاء ربما تضرر. او يكون هنالك ريح تحمل النجاسة كأن يكون هنالك مثلا رؤوف نجس او ما شابه ذلك فذات الريح وتأخذ هذا الروث وربما اذا كان يعني مبتل - [00:28:21](#)

لصقت المقاس في جسده. فهنا نقول لا بأس بالتيسير كذلك بعد تغسيل الميت يتأكد التنشيف حتى لا يبتل الكفن بعد ان يغسل الميت وقبل ان يوضع في الكفن ينشف حتى لا يبتل الكفن. فهذه استثناءات ولذلك هنا قال لك المصنف - [00:28:41](#)

قال بلا عذر ثم قال والشهادتان عقبه اي ويستحب ان يأتي بالشهادتين عقب الوضوء اي عقب الوضوء بحيث لا يطول فاصل عنه برفا اي ان المستحب بارك الله فيكم ان يأتي بالشهادتين عقب الوضوء مباشرة. بحيث لا يفصل فاصل طويل بين - [00:29:06](#)

الوضوء والاثيان بهما. قال بحيث لا يقول فاصل عنه عرفا. فيقول مستقبل القبلة فيقول مستقبل القبلة. واحد لانه دعاء وذكر فيستحب استغفار القبلة. قال فيقول مستقبل القبلة رافعا يديه لاستحباب رفع اليدين عند الدعاء - [00:29:36](#)

وبصره الى السماء لثبوت ذلك في سنن ابي داود رفع البصر بعد الوضوء. واضح ثبت بسنن ابي داود. اذا قال مستقبلا للقبلة رافعا يديه وبصره الى السماء. ولو اعمى اي - [00:30:05](#)

حتى ولو كان اعمى يرفع بصره الى السماء ماذا يقول؟ يقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله لما روى مسلم عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من توضحا فقال اشهد ان لا اله الا الله - [00:30:24](#)

الى اخر الحديث فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ايها شاء فضل عظيم وفيه دليل على ان ابواب الجنة ثمانية. وتفتح له الابواب الثمانية اكراما له وان كان يدخل من باب واحد - [00:30:48](#)

واظن؟ قال هنا زاد الترمذي جاد الترمذي اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين اللهم اي يا الله اصلها يا الله حذفت ياء النداء عذبت يا ام نداء وعوض عنها ميمما مشددة في اخر لفظ الجلالة. وفي ذلك - [00:31:09](#)

يقول ابن ما لك رحمه الله والاكثر والافراط اللهم بالتعويض وجازي اللهم في قريبي. يعني في الشعر يجوز ان تقول يا اللهم تأتي بالياء والميم والا في الاصل ان الميم بدلا من الياء. قال هنا - [00:31:39](#)

قال وزاد الترمذي اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين قال وروى الحاكم وصححه من توضحا ثم قال سبحانه اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت ان استغفرك واتوب اليك كتب في رب ثم طبع بطابع فلم يكسر الى يوم القيامة - [00:32:03](#)

كتب في رق والرقم هو ما يكتب عليه من جلد اذا اخذنا الجلد وصار يعني نظيفا مثل ورقة وكتب عليه يسمى يسمى رق في القرآن الكريم في رق منشور. واضح؟ هذا هو الرق. قال كتب كتب في رق - [00:32:31](#)

ثم طبع بطابع اي ختم بختم اي قتل بقتل فلم يكسر الى يوم القيامة قال بعض العلماء هذا الحديث فيه بشارة لمن توضحا لمن توضحا وقال هذا الذكر انه يبقى على الاسلام - [00:32:58](#)

الى ان يموت لماذا لانه قال في الحديث فلم يكس الى يوم القيامة اي ان هذا العمل يبقى له كون هذا العمل يبقى له هذا فيه اشارة

الى ان صاحبه لا يرتد. اذ لو ارتد لبطل العمل - 00:33:23

لو ارتد ومات على رده لذهب العمل. واضح؟ فكونه يقول في الحديث فلم يكسر الى يوم القيامة هذا فيه اشارة الى ان هذا العمل يحفظ لصاحبه بل ويحفظ على صاحبه اسلامه الى ان يموت - 00:33:42

واضح؟ هكذا قال بعض العلماء اي انظر ماذا قال؟ اي لم يتطرق له ابطال اي لم يتطرق له اي للعمل لم يتطرق اليه اي للعمل ابطال كما صح حتى يرى ثوابه العظيم اي في الآخرة - 00:34:00

قال ثم يصلي ويسلم على سيدنا محمد وال سيدنا محمد لان الدعاء معلق بين السماء والارض كما في الحديث لا يرفع الا بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فهو بعد الوضوء يقول اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من الطاهرين. ويقول سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرک واتوب اليك. هذا دعاء - 00:34:21

فيستحب بعد الدعاء حتى يقبل ان يصلي على النبي صلى الله عليه واله وسلم. قال ثم يصلي ويسلم على سيدنا محمد ال سيدنا محمد. ويقرأ انا انزلناه ثلاثا كذلك بلا رفع يد - 00:34:51

قالوا يقرأ انا انزلناه اي انا انزلناه في ليلة القدر السورة قال كذلك ثلاثا ثلاثا يعني ثلاث مرات. كذلك ما معنى كذلك؟ ان يقرأها حال كونه مستقبلا القبة حال قومه مستقبلا للقبة. لكن بدون رفع يد. لا يبقى رافعا يديه. لان رفع اليدين يكون في الدعاء. طيب ما مستند هذا - 00:35:09

مستند هذا حديث اخرجه الديلمي في مسند الفردوس بإسناد ضعيف بإسناد ضعيف واضح؟ ولذلك بعض العلماء قال ان هذا الحديث فيه راو مشغول بل بعضهم قال لا اثر له قال - 00:35:36

لا اسمع لهم قال من قرأها في اثر وضوءه هكذا في الحديث من قرأها في اثر وضوءه يعني بعد وضوءه مرة كان من الصديقين ومن قرأها مرتين كان في ديوان الشهداء. ومن قرأها ثلاثا حشر مع الانبياء. لكن كما قلت لكم هذا الحديث - 00:35:55
ضعيف الاسناد واضح؟ بل ضعفه شديد. واذا كان ضعفه شديد فمثله حتى في فضائل الاعمال لا يعمل به. لان الذي يعمل به في رأى الاعمال ما كان ضعفه خفيفا. لا لا شديدا. واضح؟ قالوا يقرأ انا انزلناه - 00:36:18

ثلاثا كذلك بلا رفع يده. قالوا واما دعاء الاعضاء المشهور اي الدعاء الذي يقال عند الاعضاء وهو مشكور ويحفظه يحفظه كثير من العامة. واضح؟ كثير حتى من طلاب العلم لان بعض بعض العلماء حتى من فقهاء - 00:36:37
الشافعية الكبار كشيخ الاسلام زكريا الانصاري والرملي يرون العمل به. يرون العمل بدعاء الاعضاء لكن الامام النووي يرى انه لا اصل له وهو ما اعتمده الشيخ ابن حجر العلامة ابن حجر الهيتمي وهو ما مشى عليه المؤلف انه لا عصر له وبالتالي لا يعمل به. ولذلك انظر ماذا - 00:37:00

واما دعاء الاعضاء المشهور فلا اصل له يعتد به. فلذلك حذفته تبعا لشيخ المذهب. من شيخ المذهب؟ النووي رضي الله عنه. واخبر بكم ودعاء الاعضاء ان يقول بعد التسمية الحمد لله الذي جعل الماء طهورا - 00:37:26

وان يقول عند المضمضة اللهم اسقني من حوض نبيك محمد كاسا لا اظمأ بعدها ابدا. وان يقول عند الاستنشاق اللهم لا تحرمني رائحة نعيمك. وان يقول عند غسل اللهم بيض وجهي يوم تسود الوجوه. وان يقول عند غسل اليدين اللهم اعطني كتابي بيمينتي ولا تعطني كتابي بشمالي - 00:37:51

وان يقول عند مسح الراس اللهم حرم شعري وبشري على النار وان يقول عند مسح الاذنين اللهم اجعلني من الذين يستمعون القول فيتبعون سنة وان يقول عند غسل الرجلين اللهم ثبت قدمي على الصراط. واضح؟ هذا الذي حصل فيه الخلاف - 00:38:17
فبعضهم يرى ان ضعفه من الضعف الخفيف الذي يعمل به في فضائل الاعمال. وبعضهم كالامام النووي ومشى على ذلك العلامة ابن حجر ومشى على ذلك المصنف من ليباري انه لا يعمل به. واضح؟ نعم - 00:38:36

فقلت لكم من قال من يعمل به من المتقدمين الغزالي. ابو حامد رحمه الله من المتأخرين طبعاً متقدمين وداخليين في المذهب لهم اصطلاح اخر متقدمين من كانوا قبل اربع مئة. لكن المقصود المتقدمين يعني بالنسبة لغيره - 00:38:56

ابو حامد الغزالي حجة الاسلام. ومن آآ يعني علماء القرن العاشر شيخ الاسلام زكريا الانصاري والرمل ثم قال وقيل يستحب هذا الان
الان عندنا بارك الله فيكم الذكر الذي يقال عند الاعضاء هذا ها - [00:39:15](#)
وقد تقدم خلافي. هنالك رأي آخر يقول يستحب عند غسل الاعضاء ان تقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا
رسول الله عند كل عضو. يعني عندما تغسل الوجه - [00:39:41](#)
قل اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله. عندما تغسل اليدين تقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا
شريك له واشهد ان - [00:40:01](#)
محمدا عبده ورسوله عند عندما تمسح الرأس تقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وهكذا. عند كل عضو تكرر الشهادتين قال
لك هنا وقيل يستحب ان يقول عند كل عضو اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له - [00:40:14](#)
واشهد ان محمدا عبده ورسوله. قال لخبر لخبر رواه المستغفرين. المستغفرين جعفر بن محمد ابو العباس المستغفرين توفي في سنة
اربع مئة وثلاثين له عدد من التأليف ذكره الحافظ الذهبي في سير اعلام النبلاء لكن هذا الحديث قال هنا حسن غريب - [00:40:34](#)
والحافظ ابن الجوزي رحمه الله اورد الحديث في العلل المتناهية. كتاب العلم المتناهية هذا جمع فيه الاحاديث الضعيفة جدا عند ابن
الجوزي كتابان كتاب اسمه موضوعات جمع فيه الاحاديث الموضوعة - [00:40:59](#)
اي المكذوبة على النبي صلى الله عليه وسلم وان كان انتقد فيه يعني جعل من الاحاديث الموضوعة احاديث يعني في هي صحيحة.
وهي بعضها حسن وبعضها صحيح. ادركها في موضوعها. واضح - [00:41:15](#)
وانتقد تعقبه الحافظ ابن حجر وتعقبه قبل ذلك العراقي وتعقبه السيوطي. حتى انه وضع حديثا في صحيح مسلم في كتاب
الموضوع عدنا القوزي واضح ثم صنع كتابا اخر سماه العلل المتناهية. جمع فيه الاحاديث التي ليست موضوعة. وانما ضعيفة جدا -
[00:41:31](#)
سماه العلل المتناهي. في كتاب العلم المتناهية اورد هذا الحديث. واضح؟ وهذا يشير الى الى ان هذا الحديث ضعيف ايضا قال هنا
وشربه اي ويسن في الوضوء ويسن في الشرب من فضل وضوئه. ان يشرب من فضل وضوئه. ان يشرب من فضل وضوئه - [00:41:51](#)
بفتح الواو ان يشرب من فضل وضوئه اي من فضل الماء. قال ان يشرب من من فضل وضوئه بخبر لخبر اه ان فيه شفاء من كل داء.
ان فيه شفاء من كل داء. عفوا - [00:42:13](#)
الذي اورده ابن الجوزي بعلمتناهية هو هذا الحديث. اه ان فيه شفاء من كل داء. اما الحديث الاول قال هنا حسن غريب. انا اذكر اني
ايضا وقفت على من ضعفهم - [00:42:31](#)
لكن كاني لم اكتب هنا. واضح؟ قال والشرب وشربه من فضل وضوئه لخبر ان فيه شفاء من كل داء هذا الحديث ايضا ضعيف لكن
ثبت في سنن النسائي. من حديث امير المؤمنين علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه توظأ - [00:42:41](#)
وبعد ان توظأ شرب من فضل وضوئه وقال شرب قائما من فضل وضوئه وقال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصرع علي واضح
فهذا الحديث فيه دليل على هذه السنة - [00:43:06](#)
ان الانسان بعد ان يتوضأ يشرب من فضل وضوئه. يشرب من فضل وضوئه. فهمنا بارك الله فيكم. اذا السنة ثابتة صح هذا الحديث
فيه ضعف ان فيه شفاء من كل ذهب فيه ضعف. لكن اصل السنة ثابتة في سنن النسائي - [00:43:26](#)
اصل السنة ثابتة في سنن النسائي. وبالتالي نقول يستحب للانسان ان يشرب من فضل وضوئه. طيب ما بفضل الوضوء هل المراد ما
يكون في الاعضاء يتقاطر او المراد ما يبقى في الاناء - [00:43:46](#)
الظاهر الثاني الذي يبقى في الامام. الذي يبقى في الامام ليس المراد الذي يتقاطر من الاعضاء لان بعض الشافعية نصوا على ان هذا
مستقذر. الذي الذي يتقاطر الاعضاء نصوا على انه مستحذر. واضح؟ فالذي - [00:44:06](#)
يفهم من كلامهم انهم يقصدون ما يتبقى في الايمان. نعم. قال بعد ذلك ويسن رش ازاره به اي ويسن ان يرش ازاره بما فضل من ماء
من ماء الوضوء واضح؟ بما زاد من ماء الوضوء يرش ازارا - [00:44:27](#)

اي ان توهم حصول مقبل له كما استظهره شيخنا يقصد العلامة ابن حجر وعليه يحمل رشه صلى الله عليه وسلم لازاله به. فقد روى الترمذي في سننه من مرفوعا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال جاءني جبريل فقال لي يا محمد اذا توضأت فانتظح - [00:44:53](#) اذا توضأت فانتبه وفسر الانقطاع برش الازار بعد الوضوء دفعا للوسوسة. دفعا للوسوسة. قال وركتان بعد الوضوء. اي ويسن ان ركعتين بعد الوضوء. ولو كان الوقت وقت كراهته قالوا ركعتان بعد الوضوء - [00:45:19](#)

اي بحيث تنسبان اليه عرفا بحيث ان هاتين الركعتين تنسبان الى الوضوء في العرف. قال فتفوتان بطول الفصل عرفا على الاوجاع اذا طال الفصل بين الوضوء والركعتين طال الفصل ما ضابط طول الفصل؟ العرف. قال فان طال الفصل عرفا فاتته. اي لا يصليهما - [00:45:47](#)

اذا طال الفصل بين الوضوء وركعتين عرفا فاتتا. هذا القول الاول هو سيذكر لك اربع اقوال القول الاول او عصر المسألة متى تفوت هاتين الركعتين القول الاول الذي وصفه بانه الاوجع وهو الذي اعتمده شيخه ابن حجر انهما تفوتان بطول الفصل - [00:46:14](#) انهما تموتان بتقول الفصل. هذا الرأي الاول. الرأي الثاني قال وعند بعضهم بالاعراب. اي اذا اعرض عنهما اي اعرض عن صلاة ركعتين حتى وان لم يكن الفصل اذا اعرض عنهما حتى وان لم يقل الفصل - [00:46:40](#)

فانهما تفوتا. هذا الرأي الثاني. الرأي الثالث اذا جفت الاعضاء باتت اذا جفت الاعضاء اذا توضأ وجفت اعضاء الوضوء فاتت سنة الوضوء. هذا الرأي الثالث. الرأي الرابع وهو ربما اوسع الاراء - [00:47:01](#) انهما تفوتان بالحدث فاذا توضأ فله ان يصلي ركعتا فله ان يصلي ركعتي سنة الوضوء ما لم يحدث يعني حتى لو توضأ في الصباح وبقي على الوضوء امام مغرب يمكن ان يصلي سنة الوضوء. ما دام انه لم - [00:47:22](#)

تحدث وهذا الاخير هو ما اعتمده علامة عبدالله بن عمر ما مقامه. فقيه عدن واضح؟ قال هنا وقيل بالعدل فإذا كم ارادك؟ اربعة. قال بطول الفصل عرفا عن اوجه. وعند بعضهم بالاعراض وبعضهم بجفاف الاعضاء - [00:47:44](#) وقيل بالحدث ثم قال ويقرأ ندبا في اولى ركعتين. الان هو سيصلي سنة الوضوء اذا صلى سنة الوضوء يقولون له يستحب بعد الفاتحة ان تقرأ قول الله تعالى قال ولو انهم اذ ظلموا انفسهم جاؤوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيم - [00:48:04](#)

في الركعة الاولى وفي الركعة الثانية ماذا يقرأ؟ يقرأ ومن يعمل سوءا او يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله ربه وهذا في الحقيقة انا بحثت عن دليل يدل عليه لم اجد. يعني دليل نصي - [00:48:34](#)

واضح؟ وانما ذكرنا له تعديلا. انه بعد الوضوء تكون الذنوب قد خرجت منه. خرجت من وجهه خرجت من يديه خرجت من عينيه خرجت من قدميه فناسب ان يقرأ آيات الاستغفار تفاؤلا بالمغفرة والرحمة - [00:48:53](#) فيقرأ في الاولى بعد الفاتحة ولو انهم اذ ظلموا انفسهم جاؤوا فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيم. ويقرأ في الثانية ومن يعمل سوءا او يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا يجد الله - [00:49:13](#)

قال رحمه الله تعالى بعد ذلك اليوم لابد ان نقفل السنن. قال فائدة خلاص بقي قليل حتى نخرج السنة. بعد ذلك ندخل في التيمم قال فائدة يحرم يحرم التطهر بالمسبب للشرب - [00:49:33](#)

الماء الموقوف للشرب يحرم التطهر به بانه موقوف للشرب يحرم التطهر بالمسبب للشرب سواء كان هذا التطهر وضوء او غسلا او غيرهما يحرم التطهر بالمسبب اي بالموقوف للشرب. كما يحرم التطهر بالمغصوب - [00:49:56](#)

لكن اذا تطهر بالمسبب او تطهر بالمغصوب. هل يصح الوضوء او لا يصح يصح يصح مع التحريم واضح لانفكاك الجهاد قال فائدة يحرم التطهر بالمسبب للشرب وكذا بماء جهل حاله على الاوجاع - [00:50:21](#)

ما جهل حاله هل هو مسبل للشرب؟ او ليس مسدلا للشرب قال ايضا يحرم التطهر به على الاوجاع قال وكذا بماء جهل حاله على الاوجع. وكذا حمل شيء من المسبل الى غير محله - [00:50:42](#)

مثال هذا بئر مسبل للشرب واضح؟ فلك ان تشربه ماء وليس لك ان تحمل معك الى مكان اخر ولذلك قال وكذا حمل اي وكذا يحرم.

حمل شيء من المسبل الى غير محله - [00:51:02](#)

اي لك ان تنتفع في هذا المكان لكن ليس لك ان تنقله الى مكان ليس لك ان تنقله الى مكان اخر واضح؟ طيب هنا تأتي مسألة الماء الذي في المسجد هذا. الماء الذي في المسجد. اذا كانت الدولة - [00:51:23](#)

هي التي تدفع قيمته. واضح؟ اذا كانت الدولة هي التي تدفع قيمة هذا المال اذا كانت الدولة هي التي تدفع قيمة هذا الماء وتجعل الماء للانتفاع باوجه الانتفاع المختلفة سواء كان بالطهارة او باخذ الماء للبيت او آآ بغسل الثياب - [00:51:45](#)

او نحو ذلك واضح فان الامر في هذا واسع وكذلك اذا كان من يدفع قيمة هذا الماء الذي في مسجد رجل من فاعلي الخير مثلا من المحسنين لكنه يجعل الانتفاع - [00:52:11](#)

عاما في اي وجه من اوجه الانتفاع. نفس الكلام لا بأس ان يتوضأ ان يغسل ثيابه. ان اه يفعل به اي وجه من الانتفاع اما اذا كان هذا الماء الذي يكون في المسجد - [00:52:32](#)

تدفع قيمته من شخص او اشخاص من المحسنين وهم يجعلونه للتطهر فقط. للتطهر فقط فليس لانسان ان ينتفع به في غير تطهر ليس لانسان ان يأخذ هذا الماء يعني جزءا منه الى بيته ان يحمل الى بيته ليس له ذلك - [00:52:49](#)

اذا حاصروه لتظاهر فيمنعه لا. اما اذا جعلوه للانتفاع مطلقا سواء في التطهر او في غير تطهر. سواء تنتفع في المسجد او تحمل الى بيتك. واضح الامر في هذا واسع - [00:53:12](#)

فهمنا؟ ثم قال وليقتصر اي المتوضي حتما الان بعد ان ذكر لك السنن. ذكر لك ما يقرب من خمسة وعشرين سنة. بعد ذكر السنن يريد ان يعطيك مسألة في اخر - [00:53:26](#)

الكلام على السنن. متى تترك السنن؟ متى تترك السنن؟ فقال لك هذا نعمل لها تشجير حتى تفهم سريعا يقول لك في حالة من الحالات يجب ترك سنن الوضوء يجب ها انتبه يجب يجب ان تترك سنن الوضوء. متى يجب ان نترك سنن الوضوء - [00:53:44](#)

قال يجب ان تترك سنن الوضوء في حالتين الحالة الاولى اذا ضاق الوقت اذا ضاق الوقت عن الصلاح اذا ضاق الوقت عن ايقاع الصلاة فيه فهنا يجب ان تترك جميع السنن - [00:54:13](#)

التثنيث المضمضة الاستنشاق جميع السنن تتركها. واضح؟ لان وقت الصلاة قضاء هذي الحالة الاولى الحالة الثانية لقلة الماء ما معنى لقلة الماء؟ بحيث ان الماء الذي معه لا يكفي الا للفرد - [00:54:39](#)

فاذا كان الماء مثلا لا يكفي الا للفرد عليك ان تترك السنن حتى يكفي المال الفرد. واضح؟ فلا تتشاغل بالسنن ثم بقية الفروض تقيم لها. لا بل عليك ان تترك السنن حتى تستعمل الماء في جميع الفروض. وهنا قال لك يجب ترك سنن الوضوء لقلة الماء. وطبعا المقصود - [00:55:01](#)

هنا بسنن الوضوء اي سنن الوضوء التي تحتاج الى الى ماء صح الوضوء الذي تحتاج الى ماء مثل المضمضة والاستنشاق والتثنيث هل تحتاج الى ماء اما الازكار مثلا لا تتركها هنا لانها لا تحتاج الى ماء بخلاف - [00:55:27](#)

هنا تترك الازكار او لا ها هناك نعم تضرب لان الوقت ضيق اذا كنت ستأتي بالبسملة ثلاثا وبعد البسملة تقول الحمد لله الذي جعل الماء طهورا قل اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله. وذاتي بالاذكار على القول باللاتيان بالاذكار التي مع

الاعضاء - [00:55:49](#)

وتأتي بعد ذلك بالتشهد بالشهادتين بعد الوضوء سيخرج الوقت. واضح؟ فهنا تتركه جميع السنن. صح؟ لكن هنا لا تتركوا ماذا؟ السنن التي تحتاج الى الماء لان الماء قليل. اذا في هاتين الحالتين في هاتين الحالتين يكون ترك السنن ما حكمه - [00:56:12](#)

ما حكمه؟ ها؟ يكون واجبا. يكون ترك السنن هنا واجبا. الانس يتكلم على هذا. ثم بعد ذلك يقول ويستحب ترك السنن كذا وكذا سن بعد ذلك سنشرح. الان في الحالة الاولى. قال رحمه الله تعالى - [00:56:35](#)

قال وليقتصر وليقتصر اي المتوضي حتما ما معنى حتما؟ وجوبا. فاذا هو يتكلم على هذه الحالة قال وليقتصر اي المتوضي حتما اي وجوبا على غسل على غسل او مسح واجب - [00:56:55](#)

اي فلا يجوز تثليث. لا يجوز تثليث حرام ولا اتيان سائر السنن. لا يجوز ان يأتي ببقية السنن كمضمضة واستنشاق واضح؟ لماذا قال لسببين السبب الاول قال بضيق وقت هذا السم الاول اذا طاق الوقت - [00:57:20](#)

ما سورة ضيق الوقت؟ قال عن ادراك الصلاة كلها فيه بان كان اذا اتى بالسنن فيصلي كل الصلاة خارج الوقت. او سيصلي بعد الصلاة خارج الوقت حينئذ نقول يجب عليك ترك السنن - [00:57:44](#)

فاهمنا؟ قال لضيق وقت عن ادراك الصلاة كلها فيه. كما صرح به البغوي وغيره وتبعه متأخرون الامام البغوي رحمه الله يقول اذا كان الاتيان بسنن الوضوء سيجعلك تخرج الصلاة عن وقتها - [00:58:04](#)

فواجب عليك ان تترك سنن الوضوء. وان توقع الصلاة في وقتها فهمنا؟ طيب الان يأتي اشكال هذا الذي قاله الامام البغوي رحمه الله واضح الاشكال ماذا؟ انهم ذكروا في الصلاة انني لو بدأت الصلاة في الوقت انتبه معي. بدأت الصلاة في الوقت - [00:58:28](#)

ولو فعلت اركان الصلاة فقط ساكمل الصلاة قبل خروج الوقت لو فعلت اركان الصلاة فقط. ساكمل الصلاة قبل خروج الوقت. لكن لو فعلت اركان الصلاة وسنن الصلاة سيخرج وانا اصلي - [00:58:55](#)

حالة الصلاح هل في الصلاة اقتصر على الاركان فقط حتى اكمل قبل خروج الوقت او افعل الاركان والسنن حتى وان خرج الوقت واضح السؤال في الصلاة قالوا لك تفعل الاركان والسنن - [00:59:16](#)

حتى وان خرج الوقت. يعني اذا كنت تصلي حتى لو كنت تصلي في الوقت وفعلت الاركان والسنن وخرج الوقت وانت في الصلاة لا بأس يجوز بلا كراهة. هكذا قال واضح وسيأتي معنا هذه المسألة في شروط الصلاة عندما نتكلم على مواقيت الصلاة. ستأتي هذه - [00:59:36](#)

بعينها سيقول لك المصنف يجوز بلا كراهة. يعني انا صليت الفجر قبل طلوع الشمس صليت صلاة الفجر واتيت بالاركان واتيت بالسنن. طلعت الشمس وانا في الصلاة. يقول لك يجوز ذلك بلا كرامة - [01:00:01](#)

فهمنا طيب لماذا في الصلاة تقولون يفعل السنن حتى وان خارج الوقت. بينما بالوضوء قلتم انه اذا كان يخشى ان تقع الصلاة خارج الوقت ليركوا السنن. ما الفرق قالوا لك الفرق - [01:00:19](#)

ان الوضوء وسيلة الطهارة وسيلة للصلاة. والصلاة هي المقصود فالمقصود اذا دخلت فيه في وقته فقد حصل المطلوب اما الوسيلة فان الامر فيها يختلف. واضح او لا؟ وبالتالي قالوا في الوسيلة في الطهارة اذا - [01:00:41](#)

كان تحصيل السنن سيؤدي الى ان توقع الصلاة خارج الوقت فاترك الصلاة. لكن في الصلاة انت في المقصود حتى وان خرج الوقت لا يؤثر. وقالوا ان هذا يشبهه بارك الله فيكم يشبهه من دخل في صلاته - [01:01:08](#)

فطول القراءة فيها حتى خرج الوقت. فان هذا جائز بلا كراهة ولذا جاء في الاثر الذي رواه الامام الشافعي ورواه عبدالرزاق في مصنفه وفي في مصنفه. ورواه البيهقي في سننه. ان ابا بكر الصديق - [01:01:29](#)

رضي الله عنه صلى يوما بالناس صلاة الفجر فقرأ سورة البقرة فقرأ سورة البقرة فلما انتهى من صلاته وقربت الشمس ان تطلع. قال له عمر ابن الخطاب ان الشمس قد قربت - [01:01:52](#)

ان تطلع فقال ابو بكر رضي الله عنه لو طلعت لما وجدتنا غافلين لو طلعت لما وجدت وهذا باسناد صحيح لابي بكر. واضح؟ فهذا يدل على ان الانسان اذا شرع في الصلاة في الوقت ومد القراءة - [01:02:12](#)

فيها حتى خرج الوقت واضح؟ مد القراءة فيها حتى خرج الوقت ان ذلك جائز بلا كراهة. ولذلك انظر ماذا قال قال لضيق وقت عن ادراك الصلاة كلها فيه. كما صرح به البغوي وغيره وتبعه المتأخرون. لكن افتي - [01:02:31](#)

من الذي افتي؟ البغي نفسه. طيب. قال لكن افتي في فوات الصلاح. في مسألة الصلاة قال لو اكمل سننها بان يأتيها ولو لم يدرك ركعة اي في الوقت قال وقد يفرق بانه ثم - [01:02:52](#)

اي في الصلاة اشتغل بالمقصود فكان تمام لو مد في القراءة. اي كما لو مد في القراءة حتى خرج الوقت واضح؟ ثم قال هذا السؤال الاول ضيق الوقت. السبب الثاني ماذا؟ قال قلة الماء. قال او قلة ماء بحيث لا يكفي - [01:03:11](#)

الا الفرض هذا تصوير لقلة الماء بحيث لا يكفي الا الفرض فلو كان معه ماء لا يكفي لتتمة طهره ان ثلثه او اتى السنن. المقصود بالسنن هنا ماذا؟ السنن التي تحتاج الى ماء. واضح - [01:03:32](#)

قال او احتاج الى الفاضل اي الى الماء الزائد لعطش محترم اي لعطش حيوان محترم ادمي او غير ادمي استعماله في شيء من السنن. حرم استعمال الماء في شيء من السنن لماذا؟ ليبقى الماء لطرهه او ليبقى الماء - [01:03:52](#)

حيواني محترم قالوا وكذا يقال في الوصف اي هذا الكلام الذي بالوضوء يقال ايضا في الغسل. اذا في هذه الحالتين ترك السنن ما حكمه؟ واجب. يجب ترك السنن طيب متى يستحب ترك السنن؟ قال لك وندبا. ما معنى وندبا؟ تقدير الكلام وليقتصر ندبا. هذا معطوف على قوله - [01:04:12](#)

وجوبا وليقتصر وجوبا الان وليقتصر ندبا. اظن بينهم كم سطور؟ اربعة سطور او خمسة هذه بوابة وعاطفة على ما سبق اول قال واللي يقص وجوبا الان يقول لك ومدا ايون يقتصر ندبا. قال وندبا - [01:04:36](#)

على الواجب اي وليقتصر ندما على الواجب بترك السنن. لماذا؟ قال لادراك جماعة لم يرجو غيرها نشرح هذا سريعا ثم نقرأ. نقول يستحب ترك يستحب تركه جميع السنن. يستحب فعله ها ليس ترك. يستحب - [01:04:54](#)

فعل جميع السنن اذا كان يرجو اذا كان يرجو جماعة اخرى يعني شخص يتوضأ الناس يصلون جماعة ويتوضأ لكنه يفعل كل السنن لانه يرجو ان جماعة اخرى ستأتي ويصلي معها - [01:05:25](#)

فاذا كان يرجو جماعة ثانية هذا يفعل كل السنن واضح؟ اذا كان يرجو جماعة اخرى يفعل جميع السنن. هذي الحالة الاولى. تمام؟ واذا كان هذي الحالة الثانية هذي الاولى وهذي الثانية. واذا كان لا يرجو - [01:05:52](#)

جماعة اخرى يعني لا يتوقع ان جماعة اخرى تأتي هذه الجماعة فقط واضح؟ قال له الفقهاء يفعل السنن يفعل السنن التي تختلف في وجوبها. يفعل السنن التي تختلف في وجوبها. ويترك ندبا - [01:06:15](#)

السنن المتفق على استحبابها واضح؟ اذا كان لا يرجو جماعة اخرى يقسم السنن الى قسمين. هنالك سنن تختلف العلماء في كونها واجبة او مستحبة مثل مضمضة تنشأ الدلت هذي يفعلها - [01:06:45](#)

حتى وان فاتت الجماعة التي لا يرجو غيرها واضح لتأكيد هذه السنن. اما السنن المتفق على استحبابها فهذه يندم تركها واضح؟ هذا الكلام لخصه لك المصنف هنا فقال انتبه لما قال - [01:07:11](#)

قال وندبا اي وليقتصر ندبا على الواجبين. بترك السنن لادراك جماعة لم يرجو غيرها. نعم هذا نعم قال نعم ما قيل بوجوبه كالدلك ينبغي تقديمه عليها. السنن التي قيل بوجوبها - [01:07:30](#)

ينبغي ان تقدم على مراعاة الجماعة يفعل السنن حتى وان فاتت الجماعة. واضح؟ نظير ما مر من ندب تقديم الفائت بعذر على وان فاتت الجماعة وهذه المسألة قد تقدمت معنا في بداية الشرع عندما تكلمنا على قضاء الفوائد - [01:07:51](#)

نقف هناك والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته فندق السلفي - [01:08:16](#)